مَوْقِعُ جَامِعَةِ مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ

www.menhag-un.com

يُقَدِّمُ:

(الْمُحَاضَرَة التَّاسِعَة)

مِنْ مَادَّةِ:

دَعَائِمِ مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ

www.menhag-un.com

جامعة
منهاج النبوة
www.menhag-un.com

الأَصْلُ الثَّانِي: لُزُومُ الجَمَاعَةِ، وَالسَّمْعُ وَالطَّاعَةُ لِوُلاةِ الأَمْرِ فِي غيرِ معصيةٍ

أَصْحَابُ مِنهَاجِ النُّبُوَّةِ يَلْزَمُونَ الجَمَاعَةَ، وَيَحْفَظُونَ حُقُوقَ وُلَاةِ الأَمْرِ، وَأَهَمُّهَا وَأَخْطَرُهَا السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ مَا لَمْ يُؤْمَرُوا بِمَعْصِيَةٍ، فَإِنَّهُ إِذَا أُمِرَ العَبْدُ المُسْلِمُ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ، وَإِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي المَعْرُوفِ.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا﴾ [النساء:٥٩].

فَفِي الآيَةِ دَلِيلٌ عَلَىٰ وُجُوبِ السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِيمَا يُؤْمَرُ بِهِ، مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِمَا يُخَالِفُ طَاعَةَ اللهِ وَطَاعَةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَلِذَلِكَ لَمْ يَذْكُرِ الفِعْلَ ﴿أَطِيعُواْ﴾ مَعَهُمْ؛ وَذَلِكَ لِلدَّلَالَةِ عَلَىٰ أَنَّ طَاعَتَهُمْ إِنَّمَا هِيَ فِي طَاعَةِ اللهِ وَطَاعَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

فَإِذَا أَمَرُوا بِغَيْرِ طَاعَةِ اللهِ، وَبِغَيْرِ طَاعَةِ رَسُولِ اللهِ فَلَا طَاعَةَ، وَلِذَلِكَ قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ﴾ ثُمَّ كَرَّرَ الفِعْلَ ﴿وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ﴾، ثُمَّ قَالَ: ﴿وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡ﴾، وَلَمْ يَقُلْ: وَأَطِيعُوا أُولِي الأَمْرِ مِنْكُمْ، وَإِنَّمَا قَالَ: ﴿وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ

مِنكُمْ﴾؛ يَعْنِي: أَطِيعُوا أُولِي الأَمْرِ مِنْكُمْ فِي طَاعَةِ اللهِ وَطَاعَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

فَدَلَّتِ الآيَةُ عَلَىٰ وُجُوبِ السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِيمَا يُؤْمَرُ بِهِ، مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِمَا يُخَالِفُ طَاعَةَ اللهِ وَطَاعَةَ رَسُولِهِ ﷺ.

عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً، وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا مِنَ الأَنْصَارِ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ، فَغَضِبَ عَلَيْهِمْ، وَقَالَ: أَلَيْسَ قَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُطِيعُونِي؟ قَالُوا: بَلَىٰ، قَالَ: قَدْ عَزَمْتُ عَلَيْكُمْ لَمَا جَمَعْتُمْ حَطَبًا وَأَوْقَدْتُمْ نَارًا ثُمَّ دَخَلْتُمْ فِيهَا، فَجَمَعُوا حَطَبًا، فَأَوْقَدُوا نَارًا، فَلَمَّا هَمُّوا بِالدُّخُولِ قَامَ بَعْضُهُمْ يَنْظُرُ إِلَىٰ بَعْضٍ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّمَا تَبِعْنَا النَّبِيَّ ﷺ فِرَارًا مِنَ النَّارِ أَفَنَدْخُلُهَا؟! فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ، إِذْ خَمَدَتِ النَّارُ وَسَكَنَ غَضَبُهُ، فَذُكِرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ: «**لَوْ دَخَلُوهَا مَا خَرَجُوا مِنْهَا أَبَدًا، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي المَعْرُوفِ**»(١).

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ حَقٌّ، مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِالمَعْصِيَةِ، فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ**»(٢) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

عَظَّمَ النَّبِيُّ ﷺ أَمْرَ طَاعَةِ وَلِيِّ الأَمْرِ؛ فَجَعَلَ سَبِيلَ السَّلَامَةِ مِنْ دُعَاةٍ عَلَىٰ أَبْوَابِ جَهَنَّمَ: لُزُومَ جَمَاعَةِ المُسْلِمِينَ وَإِمَامِهِمْ.

عَنْ بُسْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ الحَضْرَمِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِدْرِيسَ الخَوْلَانِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ حُذَيْفَةَ بْنَ اليَمَانِ رضي الله عنه يَقُولُ: كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ

(١) أخرجه البخاري (٤٣٤٠)، ومسلم (١٨٤٠).
(٢) أخرجه البخاري (٢٩٥٥)، ومسلم (١٨٣٩).

www.menhag-am.com

الخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي ﷺ[1].

قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ؛ فَجَاءَنَا اللهُ بِهَذَا الخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟

قَالَ: «**نَعَمْ**».

قُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟

قَالَ: «**نَعَمْ، وَفِيهِ دَخَنٌ**».

قُلْتُ: وَمَا دَخَنُهُ؟

قَالَ: «**قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيِي، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ**».

قُلْتُ: فَهَلَ بَعْدَ ذَلِكَ الخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟

قَالَ: «**نَعَمْ، دُعَاةٌ عَلَىٰ أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا، قَذَفُوهُ فِيهَا**».

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، صِفْهُمْ لَنَا.

فَقَالَ: «**هُمْ مِنْ جِلْدَتِنَا وَيَتَكَلَّمُونَ بِأَلْسِنَتِنَا**».

قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟

قَالَ: «**تَلْزَمُ جَمَاعَةَ المُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ**».

---

(١) وَكَأَنَّ اللهَ -تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ- أَنْطَقَهُ بِأَسْئِلَةِ هَذَا الحَدِيثِ؛ لِيُجِيبَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِمَا أَجَابَهُ بِهِ؛ لِكَي يَنْفَعَ اللهُ -تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ- بِهِ القُرُونَ بَعْدُ.

قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ.

قَالَ: «**فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الفِرَقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنْ تَعَضَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ، حَتَّىٰ يُدْرِكَكَ المَوْتُ وَأَنْتَ عَلَىٰ ذَلِكَ**»(١).

الرَّسُولُ ﷺ يَدْعُو المُسْلِمِينَ إِذَا كَثُرَ دُعَاةُ الضَّلَالَةِ إِلَىٰ لُزُومِ الجَمَاعَةِ، فَهَذَا سَبِيلُ النَّجَاةِ مِنْ فِتْنَةِ هَؤُلَاءِ، وَلَيْسَ سَبِيلُ النَّجَاةِ بِتَكْفِيرِ وُلَاةِ الأُمُورِ وَالخُرُوجِ عَلَيْهِمْ، وَشَحْنِ قُلُوبِ النَّاسِ ضِدَّهُمْ، بَلْ هَذَا فِتْنَةٌ.

كَمَا قَالَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ شَاكِرٌ رَحِمَهُ اللَّهُ: «الإِخْوَانُ المُسْلِمُونَ هُمْ خَوَارِجُ العَصْرِ».

وَقَدْ أَفْسَدُوا عَلَىٰ السَّلَفِيِّينَ طَرِيقَهُمْ، وَصَارَ مِنَ السَّلَفِيِّينَ مَنْ هُوَ إِخْوَانِيٌّ فِي مَذْهَبِهِ وَفِكْرِهِ، وَآرَائِهِ وَطَرِيقَتِهِ، لَقَدْ أَفْسَدُوا عَلَىٰ المُسْلِمِينَ مَا أَفْسَدُوهُ.

وَالغَزَالِيُّ المُحْدَثُ ذَكَرَ الحَقِيقَةَ بَعْدَ أَنِ ابْتَعَدَ عَنْهُمْ، وَأَخْرَجَ مَا كَانَ فِي قَلْبِهِ، فَقَالَ: إِنَّهُ يُحَمِّلُهُمْ جَمِيعَ المَآسِي الَّتِي عَانَىٰ وَيُعَانِي مِنْهَا المُسْلِمُونَ فِي هَذَا العَصْرِ، قَالَ: «إِنَّ قِيَادَةَ الإِخْوَانِ الآن [كَتَبَ ذَلِكَ أَيَّام حَسَن الهُضَيبِي] حَرِيصَةٌ عَلَىٰ الأَوْضَاعِ الغَامِضَةِ، وَالقَرَارَاتِ المُرِيبَةِ الجَائِرَةِ.

ثُمَّ هِيَ مَسْئُولَةٌ -مِن قَبلُ وَمِن بَعْدُ- عَنِ الخَسَائِرِ الَّتِي أَصَابَت الحَرَكَةَ الإِسْلَامِيَّةَ فِي هَذَا العَصْرِ.

(١) أخرجه البخاري (٣٦٠٦)، ومسلم (١٨٤٧).

وَعَنِ التُّهَمِ الشَّنِيعَةِ الَّتِي تُوَجَّهُ للإِسْلَامِ مِن خُصُومِهِ المُتَرَبِّصِينَ..

فَقَد صَوَّرَتهُ نَزَوَاتِ فَردٍ مُتَحَكِّمٍ، كَمَا صَوَّرَت هَيئَةَ الإِخوَانِ المُسلِمِينَ وَكَأَنَّهَا حِزبٌ مِنَ الأَحزَابِ المُنحَلَّةِ تَسُودُهَا الدَّسَائِسُ، وَتُسَيِّرُهَا الأَهْوَاءُ»[1].

وَقَالَ مُحَمَّد الغَزَالِيُّ أَيضًا: «إِنَّ الَّذِينَ يَحْسَبُونَ أَنفسَهُم جَمَاعَةَ المُسْلِمِينَ يَرَونَ مُخَالَفَةَ الأُستَاذِ حَسَن الهُضَيبِي ضَرْبًا مِن مُخَالَفَةِ اللهِ وَرَسُولِهِ، وَطَرِيقًا مُمهَّدَةً إِلَىٰ النَّارِ وَبِئْسَ القَرَارِ!

وَقَد كُنت أَسِيرُ مَع زَمِيلِي الأُستاذ سَيِّد سَابِق قَرِيبًا مِن «شعبةِ المَنيَل»، فَمَرَّ بِنَا اثنَانِ مِن أُولَئِكَ الشُّبَّانِ المَفتُونِينَ، وأَبَيَا إِلَّا إِسْمَاعَنَا رَأيَهُم فِينَا، وَهُو أَنَّنا مِن أَهْلِ جَهَنَّمَ!

وَصَادَفَ ذَلِكَ مِنَّا سَاعَةَ تَبَسُّطٍ وَضَحِكٍ فَمَضَينَا فِي طَرِيقِنَا، وَقَد سَقَطَ طَنِينُ الكَلِمَةِ النَّابِيَةِ عَلَىٰ الثَّرَىٰ قَبلَ أَنْ يَتَمَاسَكَ فِي آذَانِنَا.

إِلَّا أَنَّنِي تَذَكَّرْتُ بَعْدَ أَيَّامٍ هَذَا العَدَاءَ المُرَّ، وَالأَوَامِرَ الَّتِي أَوْحَتْ بِهِ، فَعَزَّ عَلَيَّ أَنْ يُلعَبَ بالإِسْلَامِ، وَأَبنَائِهِ بِهَذِهِ الطَّرِيقَةِ السَّمِجَةِ.

وَأَن تَتَجَدَّدَ سِيَاسَةُ الخَوَارِجِ مَرَّةً أُخْرَىٰ، فيُلعَنَ أَهْلُ الإِيمَانِ، وَيُترَكَ أَهْلُ الطُّغيَانِ»[2].

---

(١) «من معالم الحق في كفاحنا الإسلامي الحديث» (ص٢٢٠) لمحمد الغزالي. دار الصحوة، الطبعة (١٤٠٥ - ١٩٨٤)، وما ذكره ممَّا كان، أخفُّ كثيرًا مما هو كائنٌ.

(٢) «من معالم الحق في كفاحنا الإسلامي الحديث» لمحمد الغزالي (ص٢٠٦).

لَقَدْ تَوَلَّدَ مِنَ الْجَمَاعَةِ كُلُّ الْفِرَقِ الَّتِي ظَهَرَتْ بَعْدُ؛ حَتَّىٰ السَّلَفِيِّينَ الْحَرَكِيِّينَ وَمَنْ لَفَّ لَفَّهُمُ الَّذِينَ اتَّخَذُوا نَهْجَ الإِخْوَانِ المُسْلِمِينَ سَبِيلًا مَطْرُوقًا، وَكَوَّنُوا الجَمَاعَاتِ وَصَارُوا إِلَىٰ مَا صَارُوا إِلَيْهِ مِنَ التَّحَزُّبِ وَالضَّلَالِ.

وَعَنْ أَبِي سَلَّامٍ قَالَ: قَالَ حُذَيْفَةُ بْنُ اليَمَانِ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّا كُنَّا بِشَرٍّ فَجَاءَ اللهُ بِخَيْرٍ، فَنَحْنُ فِيهِ، فَهَلْ مِنْ وَرَاءِ هَذَا الخَيْرِ شَرٌّ؟

قَالَ: «**نَعَمْ**».

قُلْتُ: هَلْ وَرَاءَ ذَلِكَ الشَّرِّ خَيْرٌ؟

قَالَ: «**نَعَمْ**».

قُلْتُ: فَهَلْ وَرَاءَ ذَلِكَ الخَيْرِ شَرٌّ؟

قال: «**نَعَمْ**».

قُلْتُ: كَيْفَ؟

قَالَ: «**يَكُونُ بَعْدِي أَئِمَّةٌ لَا يَهْتَدُونَ بِهُدَايَ، وَلَا يَسْتَنُّونَ بِسُنَّتِي، وَسَيَقُومُ فِيهِمْ رِجَالٌ قُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الشَّيَاطِينِ فِي جُثْمَانِ إِنْسٍ**».

قَالَ: قُلْتُ: كَيْفَ أَصْنَعُ يَا رَسُولَ اللهِ إِنْ أَدْرَكْتُ ذَلِكَ؟

قَالَ: «**تَسْمَعُ وَتُطِيعُ لِلْأَمِيرِ، وَإِنْ ضُرِبَ ظَهْرُكَ وَأُخِذَ مَالُكَ، فَاسْمَعْ وَأَطِعْ**»[1].

(١) أخرجه مسلم (١٨٤٧).

www.menhag-un.com

وَتَابَعَ أَبَا سَلَّامٍ خَالِدُ بْنُ خَالِدٍ اليَشْكُرِيُّ، قَالَ: «خَرَجْتُ زَمَانَ فُتِحَتْ تُسْتَرُ، حَتَّىٰ قَدِمْتُ الكُوفَةَ فَدَخَلْتُ المَسْجِدَ، فَإِذَا أَنَا بِحَلَقَةٍ فِيهَا رَجُلٌ صَدَعٌ[1] مِنَ الرِّجَالِ حَسَنُ الثَّغْرِ[2] يُعْرَفُ فِيهِ أَنَّهُ مِنْ رِجَالِ أَهْلِ الحِجَازِ، قَالَ: فَقُلْتُ: مَنِ الرَّجُلُ؟ فَقَالَ القَوْمُ: أَوَمَا تَعْرِفُهُ؟!، فَقُلْتُ: لَا، فَقَالُوا: هَذَا حُذَيْفَةُ بْنُ اليَمَانِ صَاحِبُ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَ: فَقَعَدْتُ، وَحَدَّثَ القَوْمَ فَقَالَ: إِنَّ النَّاسَ كَانُوا يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الخَيْرِ وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ القَوْمُ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُمْ: إِنِّي سَأُخْبِرَكُمْ بِمَا أَنْكَرْتُمْ مِنْ ذَلِكَ، جَاءَ الإِسْلَامُ حِينَ جَاءَ، فَجَاءَ أَمْرٌ لَيْسَ كَأَمْرِ الجَاهِلِيَّةِ، وَكُنْتُ قَدْ أُعْطِيتُ فِي القُرْآنِ فَهْمًا، فَكَانَ رِجَالٌ يَجِيئُونَ فَيَسْأَلُونَ عَنِ الخَيْرِ فَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ.

فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيَكُونُ بَعْدَ هَذَا الخَيْرِ شَرٌّ كَمَا كَانَ قَبْلَهُ شَرٌّ؟

فَقَالَ: «**نَعَمْ**».

قَالَ: قُلْتُ: فَمَا العِصْمَةُ يَا رَسُولَ اللهِ؟

قَالَ: «**السَّيْفُ**»[3].

قَالَ: قُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ هَذَا السَّيْفِ بَقِيَّةٌ؟

---

(١) الرجل الخفيف اللحم، وهو الضَّرْبُ من الرجالِ.

(٢) الفم.

(٣) كان قتادةُ يَضَعُهُ علىٰ الرِّدَّةِ التي كانت في زمنِ أبي بكرٍ رضي الله عنه.

www.menhag-un.com

قَالَ: «نَعَمْ، تَكُونُ إِمَارَةٌ عَلَىٰ أَقْذَاءٍ[١] وَهُدْنَةٌ عَلَىٰ دَخَنٍ[٢]».

قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ مَاذَا؟

قَالَ: «ثُمَّ تَنْشَأُ دُعَاةُ الضَّلَالَةِ، فَإِنْ كَانَ للهِ يَوْمَئِذٍ فِي الأَرْضِ خَلِيفَةٌ جَلَدَ ظَهْرَكَ وَأَخَذَ مَالَكَ فَالْزَمْهُ، وَإِلَّا فَمُتْ وَأَنْتَ عَاضٌّ عَلَىٰ جِذْلِ[٣] شَجَرَةٍ».

قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ مَاذَا؟

قَالَ: «يَخْرُجُ الدَّجَّالُ بَعْدَ ذَلِكَ مَعَهُ نَهَرٌ وَنَارٌ، مَنْ وَقَعَ فِي نَارِهِ وَجَبَ أَجْرُهُ وَحُطَّ وِزْرُهُ، وَمَنْ وَقَعَ فِي نَهَرِهِ وَجَبَ وِزْرُهُ وَحُطَّ أَجْرُهُ».

قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ مَاذَا؟

قَالَ: «ثُمَّ يُنْتَجُ المُهْرُ فَلَا يُرْكَبُ حَتَّىٰ تَقُومَ السَّاعَةُ»[٤].

وَعَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «خِيَارُ أَئِمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ، وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ، وَشِرَارُ أَئِمَّتِكُمُ

(١) ما يقع في العين من أذىٰ، والمراد: بقية فاسدة.

(٢) هُدنةٌ: صُلحٌ.

عَلَىٰ دَخَنٍ: عَلَىٰ ضَغَائِنَ.

(٣) الجِذْع.

(٤) أخرجه أحمد (٢٣٤٢٩)، وأبو داود (٤٢٤٤)، والطيالسي (٤٤٣)، والنسائي (٨٠٣٢)، وعبد الرزاق (٢٠٧١١)، وهو حديثٌ حسنٌ، وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٢٧٣٩).

الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ، وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ».

قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَفَلَا نُنَابِذُهُمْ بِالسَّيْفِ؟

فَقَالَ: «**لَا، مَا أَقَامُوا فِيكُمُ الصَّلَاةَ، وَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْ وُلَاتِكُمْ شَيْئًا تَكْرَهُونَهُ، فَاكْرَهُوا عَمَلَهُ وَلَا تَنْزِعُوا يَدًا مِنْ طَاعَةٍ**»(١).

وَفِي رِوَايَةٍ: «**خِيَارُ أَئِمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ، وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ، وَشِرَارُ أَئِمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ، وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ**».

قَالُوا: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، أَفَلَا نُنَابِذُهُمْ عِنْدَ ذَلِكَ؟

قَالَ: «**لَا، مَا أَقَامُوا فِيكُمُ الصَّلَاةَ، لَا، مَا أَقَامُوا فِيكُمُ الصَّلَاةَ؛ أَلَا مَنْ وَلِيَ عَلَيْهِ وَالٍ، فَرَآهُ يَأْتِي شَيْئًا مِنْ مَعْصِيَةِ اللهِ، فَلْيَكْرَهْ مَا يَأْتِي مِنْ مَعْصِيَةِ اللهِ، وَلَا يَنْزِعَنَّ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ**»(٢). أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ.

فَعَظَّمَ النَّبِيُّ ﷺ السَّمْعَ وَالطَّاعَةَ لِلْأَمِيرِ فِي غَيْرِ مَعْصِيَةٍ، وَجَعَلَ ذَلِكَ سَبَبًا لِدُخُولِ الجَنَّةِ، كَمَا فِي رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبَىٰ**»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَنْ يَأْبَىٰ؟!

قَالَ: «**مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبَىٰ**»(٣) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

---

(١) أخرجه مسلم (١٨٥٥).

(٢) التخريج السابق نفسه.

(٣) أخرجه البخاري (٧٢٨٠)، ومسلم (١٨٣٥).

www.menhag-un.com

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ : «**مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَىٰ اللهَ، وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَىٰ أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي**»[1] مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

فَقَرَنَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ طَاعَةِ الأَمِيرِ وَطَاعَتِهِ، وَمَعْصِيَةِ الأَمِيرِ ومَعصِيَتِهِ، إِلَّا إِذَا أَمَرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ.

وَلَكِنْ لَا يُنَابَذُ أَهْلُ السُّلْطَانِ؛ لأن فِي هَذَا مِنَ المَفْسَدَةِ مَا فِيهِ، فِيهِ مَفْسَدَةٌ شَرْعِيَّةٌ بِمُخَالَفَةِ خَيْرِ البَرِيَّةِ ﷺ، وَمَفْسَدَةٌ حِسِّيَّةٌ مَادِّيَّةٌ وَاقِعَةٌ.

قَالَ شَيخُ الإِسلَامِ رَحِمَهُ اللهُ **فِي «مِنهَاجِ السُّنَّةِ»** (٣/ ٣٩١): «**وَلَعَلَّهُ لَا يُعرَفُ طَائِفَةٌ خَرَجَتْ عَلَىٰ ذِي سُلطَانٍ إِلَّا وَكَانَ فِي خُروجِهَا مِنَ الفَسَادِ مَا هُوَ أعظَمُ مِنَ الفَسَادِ الذِي أَزَالَتْهُ**».

وَقَالَ رَحِمَهُ اللهُ **فِي «مِنهَاجِ السُّنَّةِ»** (٤/ ٥٢٧): «**وَقَلَّ مَن خَرَجَ عَلَىٰ إِمَامٍ ذِي سُلطَانٍ إِلَّا كَانَ مَا تَوَلَّدَ عَلَىٰ فِعلِهِ مِنَ الشَّرِّ أعظَمَ مِمَّا تَوَلَّدَ مِنَ الخَيرِ**، كَالَّذِينَ خَرجُوا عَلَىٰ يَزِيدَ بِالمَدِينَةِ، وَكابنِ الأَشْعَثِ الَّذِي خَرَجَ عَلَىٰ عَبدِ المَلِكِ بِالعِرَاقِ، وَكَابنِ المُهَلَّبِ الذِي خَرَجَ عَلَىٰ ابنِهِ بِخُرَاسَانَ، وَكَأَبِي مُسلِمٍ صَاحِبِ الدَّعوَةِ الَّذِي خَرَجَ عَلَيهِم بِخُرَاسَانَ أيضًا، وَكَالَّذِينَ خَرَجُوا عَلَىٰ المَنصُورِ بِالمَدِينَةِ وَالبَصرَةِ وَأَمثَالِ هَؤلَاءِ...».

(١) أخرجه البخاري (٧١٣٧)، ومسلم (١٨٣٥).

www.menhaj-un.com

وَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «مِنهَاجِ السُّنَّةِ» (٣/ ٣٩٠): «وَلِهَذَا كَانَ المَشهُورُ مِن مَذهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ أَنَّهُمْ لَا يَرَونَ الخُروجَ عَلَىٰ الأَئِمَّةِ، وَقِتَالَهُم بِالسَّيفِ، وَإِنْ كَانَ فِيهِم ظُلْمٌ، كَمَا دَلَّتْ عَلَىٰ ذَلِكَ الأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ المُستَفِيضَةُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ لِأَنَّ الفَسَادَ فِي القِتَالِ وَالفِتنَةِ أَعْظَمُ مِنَ الفَسَادِ الحَاصِلِ بِظُلْمِهِم بِدُونِ قِتَالٍ وَلَا فِتنَةٍ، فَيُدفَعُ أعظَمُ الفَسَادَينِ بِالتِزَامِ أدنَاهُمَا».

وَقَدْ نَبَّهَ الإِمَامُ ابنُ القَيِّمِ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ- إِلَىٰ خُطُورَةِ مُخَالَفَةِ هَذَا الأَصْلِ، وَذَكَرَ مَا يَترَتَّبُ عَلَىٰ مُخَالَفَتِهِ فَقَالَ فِي «إِعلَامِ المُوَقِّعِينَ» (٣/ ٤): «الإِنكَارُ عَلَىٰ المُلُوكِ وَالوِلَاةِ بِالخُرُوجِ عَلَيهِم، أَسَاسُ كُلِّ شَرٍّ وَفِتنَةٍ إِلَىٰ آخِرِ الدَّهرِ.

وَقَدْ استَأذَنَ الصَّحَابَةُ رضي الله عنهم رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي قِتَالِ شِرَارِ الْأَئِمَّةِ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أفلَا نُنَابِذهُم بِالسَّيفِ؟ قَالَ: «لَا، مَا أَقَامُوا فِيكُمُ الصَّلَاةَ»[1].

وَقَالَ ﷺ: «مَنْ رَأىٰ مِن أَمِيرِهِ شَيئًا يَكرَهُهُ فَليَصبِر».

وَ: «وَلَا يَنزَعَنَّ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ»[2].

وَمَنْ تَأَمَّلَ مَا جَرَىٰ عَلَىٰ الإِسْلَامِ فِي الفِتَنِ الكِبَارِ وَالصِّغَارِ، رَآهَا مِن إِضَاعَةِ هَذَا الأَصْلِ، وَعَدَمِ الصَّبرِ عَلَىٰ مُنكَرٍ، فَطَلَبَ إِزَالَتَهُ، فَتَوَلَّدَ مِنهُ مَا هُوَ أَكبَرَ مِنهُ.

---

(١) أخرجه مسلم (٤٨٠٠).

(٢) أخرجه البخاري (٧٠٥٤)، ومسلم (١٨٤٩).

www.menhag-um.com

وَذَكَرَ الإمَامُ ابنُ القَيمِ الحِكمَةَ فِيمَا يَقَعُ مِن جَورٍ وَظُلمٍ، وَهِيَ حِكمَةٌ جَلِيلَةٌ غَالِيَةٌ، عَمِيَ عَنهَا الحِزبِيُّونَ وَالخَوَارِجُ فِي عَصرِنَا، كَمَا عَمِيَ عَنهَا إخوَانُهُم مِن قَبلِهِم، وَلَو تَأَمَّلُوا لَعَلِمُوا سَبِيلَ الرَّشَادِ، وَطَرِيقَ الهِدَايَةِ، وَمَعَالِمَ الإصْلَاحِ عَلَىٰ **مِنهَاجِ النُّبُوَّةِ**.

قَالَ ابنُ القَيمِ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «مِفتَاح دَارِ السَّعَادَةِ»** (٢/ ١٧٧): «وَتَأَمَّلْ حِكمَتَهُ تَعَالَىٰ فِي أنْ جَعَلَ مُلوكَ العِبَادِ وَأمرَاءَهُم وَوُلَاتَهُم مِنْ جِنسِ أَعمَالِهِم، بَلْ كَأنَّ أعمَالَهُم ظَهَرَتْ فِي صُورَةِ وُلَاتِهِم وَمُلُوكِهِم؛ **فَإنِ استَقَامُوا؛ استَقَامَتْ مُلُوكُهُم، وَإنْ عَدَلُوا؛ عَدَلَتْ عَلَيهِم، وَإنْ جَارُوا؛ جَارَتْ مُلُوكُهُم وَوُلَاتُهُم، وَإنْ ظَهَرَ فِيهِم المَكرُ وَالخَدِيعَةُ؛ فَوُلَاتُهُم كَذَلِكَ، وَإنْ مَنَعُوا حُقُوقَ اللهِ لَدَيهِم وَبَخِلُوا بِهَا؛ مَنَعَتْ مُلُوكُهُم وَوُلَاتُهُم مَا لَهُم عِندَهُم مِنَ الحَقِّ وَبَخِلُوا بِهَا عَلَيهِم، وَإن أخَذُوا مِمَّن يَستَضعِفُونَهُ مَا لَا يَستَحِقُّونَهُ فِي مُعَامَلَتِهِم؛ أخَذَت مِنهُم المُلُوكُ مَا لَا يَستَحِقُّونَهُ وَضَرَبَتْ عَلَيهِم المُكُوسَ وَالوَظَائِفَ، وَكُلُّ مَا يَستَخرِجُونَهُ مِنَ الضَّعِيفِ يَستَخرِجهُ المُلُوكُ مِنهُم بِالقُوَّةِ؛ فَعُمَّالُهُم ظَهَرَتْ فِي صُوَرِ أعمَالِهِم**.

وَلَيسَ فِي الحِكمَةِ الإلَهِيَّةِ أنْ يُولَّىٰ عَلَى الأشرَارِ الفُجَّارِ إلَّا مَنْ يَكُونُ مِن جِنسِهِم، وَلَمَّا كَانَ الصَّدْرُ الأوَّلُ خِيَارَ القُرُونِ وَأبَرَّهَا؛ كَانَتْ وُلَاتُهُم كَذَلِكَ؛ فَلَمَّا شَابُوا شِيبَتْ لَهُم الوِلَاةُ؛ فَحِكمَةُ اللهِ تَأبَىٰ أنْ يُولَّىٰ عَلَينَا فِي مِثلِ هَذِهِ الأزمَانِ مِثلَ مُعَاوِيَةَ وَعُمَرَ بنِ عَبدِ العَزِيزِ فَضلًا عَن مِثلِ أبِي بَكرٍ وَعُمَرَ.

بَلْ ولَاتُنَا عَلَىٰ قَدرِنَا، وَولَاةُ مَن قَبلَنَا عَلَىٰ قَدرِهِم، وَكُلٌّ مِنَ الأمرَينِ مُوجِبُ الحِكمَةِ وَمُقتَضَاهَا».

وَتَأَمَّلْ فِي مَسَالِكِ الأئمَّةِ مِن أَهْلِ السُّنَّةِ فِي هَذَا الأمرِ الجَلَلِ، مَعَ مَا وَقَعَ مِنَ المُخَالَفَاتِ العَظِيمَةِ، وَالآثَامِ الجَسِيمَةِ.

كَانَ الوَاثِقُ شَدِيدًا عَلَىٰ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَكَانَ آخِذًا بِمَذْهَبِ الاعْتِزَالِ حَتَّىٰ النُّخَاعِ؛ وَكَانَ جَهْمِيًّا جَلْدًا، وَكَانَ يَدْعُو إِلَىٰ تَعْطِيلِ رَبِّنَا -تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ- عَنْ صِفَاتِهِ، وَكَانَ يَدْعُو إِلَىٰ خَلْقِ القُرْآنِ بِحَدِّ السَّيْفِ، حَتَّىٰ إِنَّهُ قَتَلَ بِيَدِهِ أَحْمَدَ بْنَ نَصْرٍ رَحِمَهُ اللهُ، يَتَقَرَّبُ بِقَتْلِهِ إِلَىٰ اللهِ!!

«وَأَمَّا الأستَاذُ أَحْمَدُ بنُ نَصْرٍ الخُزَاعِيُّ، ذُو الجَنَانِ وَاللِّسَانِ وَالثَّبَاتِ، وَإِن اضْطَرَبَ المُهَنَّدُ وَالسِّنَانُ وَالوَثَبَاتُ، وَإِن مَلَأَتْ نَارُ الفِتْنَةِ كُلَّ مَكَانٍ، فَإِنَّه كَانَ شَيْخًا جَلِيلًا، قَوَّالًا بِالحَقِّ، أَمَّارًا بِالمَعْرُوفِ، نَهَّاءً عَنِ المُنْكَرِ، وَكَانَ مِن أَوْلَادِ الأمرَاءِ، وَكَانَتْ مِحنَتُهُ عَلَىٰ يَدِ الوَاثِقِ.

قَالَ لَهُ: مَا تَقُولُ فِي القُرآنِ؟

قَالَ: كَلَامُ اللهِ، وَأَصَرَّ عَلَىٰ ذَلِكَ غَيرَ مُتَلَعثِمٍ.

فَقَالَ بَعْضُ الحَاضِرِينَ: هُو حَلَالُ الدَّمِ.

فَقَالَ ابنُ أَبِي دُؤاد: يَا أَمِيرَ المُؤمِنِينَ! شَيخٌ مُخْتَلٌّ لَعَلَّ بِهِ عَاهَةً أَو تَغَيَّر عَقْلُهُ، يُؤَخَّرُ أمرُهُ ويُستَتَابُ.

فَقَالَ الوَاثِقُ: مَا أُرَاه إِلَّا مُؤَدِّيًا لِكُفْرِهِ، قَائِمًا بِمَا يَعتَقِدُهُ مِنهُ، ثُمَّ دَعَا بِالصَّمَصَامَةِ، وَقَالَ: إِذَا قُمتُ إِلَيهِ فَلَا يَقُومَنَّ أَحَدٌ مَعِي؛ فَإِنِّي أَحْتَسِبُ خُطَاي إِلَىٰ هَذَا الكَافِرِ الَّذِي يَعبدُ رَبًّا لَا نَعْبُدُهُ، وَلَا نَعْرِفُهُ بِالصِّفَةِ الَّتِي وَصَفَهُ بِهَا، ثُمَّ أَمَرَ بِالنِّطْعِ فَأُجلِسَ عَلَيهِ وَهُو مُقَيَّدٌ، وَأَمَرَ بِأَنْ يُشَدَّ رَأسُهُ بِحَبلٍ، وَأَمَرَهُم أَنْ يَمُدُّوه، وَمَشَىٰ إِلَيهِ فَضَرَبَ عُنُقَهُ، وَأَمَرَ بِحَمْلِ رَأْسِهِ إِلَىٰ بَغْدَادَ، فَنُصِبَتْ بِالجَانِبِ الشَّرْقِيِّ أَيَّامًا، وَفِي الجَانِبِ الغَرْبِيِّ أَيَّامًا»[1].

«وَقَدْ عُلِّقَ فِي أُذُنِ أَحْمَدَ بْنِ نَصْرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ رُقْعَةٌ فِيهَا: (هَذَا رَأْسُ الْكَافِرِ الْمُشْرِكِ الضَّالِّ أَحْمَدَ بْنِ نَصْرٍ، مِمَّنْ قُتِلَ عَلَىٰ يَدَيْ عَبْدِ اللهِ هَارُونَ الْإِمَامِ الْوَاثِقِ بِاللهِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ بَعْدَ أَنْ أَقَامَ عَلَيْهِ الْحُجَّةَ فِي خَلْقِ الْقُرْآنِ، وَنَفْيِ التَّشْبِيهِ، وَعَرَضَ عَلَيْهِ التَّوْبَةَ، وَمَكَّنَهُ مِنَ الرُّجُوعِ إِلَىٰ الْحَقِّ، فَأَبَىٰ إِلَّا الْمُعَانَدَةَ وَالتَّصْرِيحَ، فَالْحَمْدُ للهِ الَّذِي عَجَّلَهُ إِلَىٰ نَارِهِ وَأَلِيمِ عِقَابِهِ بِالْكُفْرِ، فَاسْتَحَلَّ بِذَلِكَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ دَمَهُ وَلَعَنَهُ».

وَكَانَ أَحْمَدُ بْنُ نَصْرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ مِنْ أَكَابِرِ الْعُلَمَاءِ الْعَامِلِينَ، وَمِمَّنْ كَانَ قَائِمًا بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ.

وَلَمْ يَزَلْ رَأْسُ أَحْمَدَ بْنِ نَصْرٍ مَنْصُوبًا بِبَغْدَادَ مِنْ يَوْمِ الْخَمِيسِ الثَّامِنِ

(١) «طبقات الشافعية الكبرىٰ» (٢/ ٥١)، والصَّمْصَامَةُ: كانت سيفًا لعمرو بن معدِيكربَ الزبيديِّ، أُهديت لموسىٰ الهادي في أيام خلافتِهِ، وكانت صَفِيْحَةً موصولةً في أَسْفَلِهَا، مَسْمُورَةً بثلاثةِ مساميرَ.

وَالْعِشْرِينَ مِنْ شَعْبَانَ مِنْ سَنَةِ إِحْدَىٰ وَثَلَاثِينَ وَمِئَتَيْنِ إِلَىٰ بَعْدَ عِيدِ الْفِطْرِ بِيَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ مِنْ سَنَةِ سَبْعٍ وَثَلَاثِينَ وَمِئَتَيْنِ، فَجُمِعَ بَيْنَ رَأْسِهِ وَجُثَّتِهِ، وَدُفِنَ بِالْجَانِبِ الشَّرْقِيِّ مِنْ بَغْدَادَ بِالْمَقْبَرَةِ الْمَعْرُوفَةِ بِالْمَالِكِيَّةِ رَحِمَهُ اللَّهُ»[1].

وَقَد ضُرِبَ فِي المِحْنَةِ مُحَمَّدُ بنُ نُوحِ بنِ مَيمُونَ، وَنُعَيمُ بنُ حَمَّادٍ وَقَد مَاتَ فِي السِّجنِ مُقَيَّدًا.

وَلَمَّا أَرْسَلَ الوَاثِقُ نَائِبَهُ مِنْ أَجْلِ فِدَاءِ أَسْرَىٰ المُسْلِمِينَ بِأَسْرَىٰ الرُّومِ، كَانَ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ كُلٌّ عَلَىٰ جَانِبٍ مِنْ جِسْرٍ، وَالمُبَادَلَةُ تَقَعُ فَوْقَ الجِسْرِ؛ فَقَالَ لِنَائِبِهِ: إِذَا جَاءَ الأَسِيرُ مِنَ المُسْلِمِينَ مِنْ عِنْدِ الرُّومِ، وَأَنْتَ تُقَدِّمُ الأَسِيرَ الرُّومِيَّ فِي المُقَابِلِ، فَاخْتَبِرْ مَنْ قُدِّمَ لَكَ مِنَ المُسْلِمِينَ، قُلْ لَهُ: القُرْآنُ مَخْلُوقٌ؟ فَإِنْ قَالَ: نَعَمْ، فَفَادِهِ، وَإِلَّا فَأَرْجِعْهُ إِلَىٰ الرُّومِ، لَا حَاجَةَ لَنَا فِيهِ.

قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْبِدَايَةِ وَالنِّهَايَةِ» (٦/ ٢٩١) فِي أَحْدَاثِ سَنَةِ إِحْدَىٰ وَثَلَاثِينَ وَمِئَتَيْنِ: «وَفِي هَذِهِ السَّنَةِ قَدِمَ خَاقَانُ الْخَادِمُ مِنْ بِلَادِ الرُّومِ، وَقَدْ تَمَّ الصُّلْحُ وَالْمُفَادَاةُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الرُّومِ، وَقَدِمَ مَعَهُ جَمَاعَةٌ مِنْ رُءُوسِ أَهْلِ الثُّغُورِ، فَأَمَرَ الْوَاثِقُ بِامْتِحَانِهِمْ فِي الْقَوْلِ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ، وَأَنَّ اللهَ لَا يُرَىٰ فِي الْآخِرَةِ، فَأَجَابُوا إِلَّا أَرْبَعَةً، فَأَمَرَ الْوَاثِقُ بِضَرْبِ أَعْنَاقِهِمْ إِنْ لَمْ يُجِيبُوا بِمِثْلِ مَا أَجَابَ بِهِ بَقِيَّتُهُمْ.

وَأَمَرَ الْوَاثِقُ أَيْضًا بِامْتِحَانِ الْأُسَارَىٰ الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ فُودِيَ عَنْهُمْ

(١) «البداية والنهاية» (٦/ ٢٨٨).

www.menhaj-un.com

بِذَلِكَ، فَمَنْ أَجَابَ إِلَىٰ الْقَوْلِ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ وَأَنَّ اللهَ لَا يُرَىٰ فِي الْآخِرَةِ فُودِيَ، وَإِلَّا تُرِكَ فِي أَيْدِي الْكُفَّارِ.

وَهَذِهِ بِدْعَةٌ صَلْعَاءُ شَنْعَاءُ عَمْيَاءُ صَمَّاءُ، لَا مُسْتَنَدَ لَهَا مِنْ كِتَابٍ وَلَا سُنَّةٍ وَلَا عَقْلٍ صَحِيحٍ، بَلِ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ وَالْعَقْلُ الصَّحِيحُ بِخِلَافِهَا.

وَكَانَ وُقُوعُ الْمُفَادَاةِ عِنْدَ نَهْرٍ يُقَالُ لَهُ : اللَّامِسُ، عِنْدَ سَلُوقِيَةَ بِالْقُرْبِ مِنْ طَرَسُوسَ».

وَقُرِّرَ ذَلِكَ تَقْرِيرًا فِي المَكَاتِبِ لِلصِّغَارِ، وَهُمْ يَستظهِرُونَ كِتَابَ اللهِ -تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ-، وَفِي المَسَاجِدِ، وَنَحَّىٰ عَنِ الخَطَابَةِ وَالتَّدْرِيسِ وَالإِمَامَةِ وَالقَضَاءِ كُلَّ مَنْ لَمْ يَقُلْ بِخَلْقِ القُرْآنِ.

وَالعُلَمَاءُ الَّذِينَ امْتَنَعُوا مِنَ القَوْلِ بِخَلْقِ القُرْآنِ أُوذُوا وَعُذِّبُوا، مِنْ أَيَّامِ المَأْمُونِ، إِلَىٰ أَيَّامِ المُتَوَكِّلِ رَحِمَهُ اللهُ، كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ فِي المِحْنَةِ، وَضُرِبَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللهُ، وَمَاتَ البُوَيْطِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي السِّجْنِ فِي أَغْلَالِهِ.

«**قَالَ الرَّبِيعُ**: كَانَ البُويطيُّ أَبَدًا يُحَرِّكُ شَفَتَيهِ بِذِكرِ اللهِ، وَمَا أَبْصَرْتُ أَحَدًا أَنْزَعَ بِحُجَّةٍ مِن كِتَابِ اللهِ مِن البُوَيطِيِّ.

وَلَقَد رَأَيتُهُ عَلَىٰ بَغْلٍ، وَفِي عُنُقِهِ غُلٌّ، وَفِي رِجلَيه قَيْدٌ، وَبَينَ الغُلِّ وَالقَيْدِ سِلْسِلَةُ حَدِيدٍ، وَهُو يَقُولُ: إِنَّما خَلَقَ اللهُ الخَلْقَ بِـ: «كُنْ»، فَإِذَا كَانَت مَخْلُوقَةً فَكَأَنَّ مَخلُوقًا خُلِقَ بِمَخْلُوقٍ، وَلَئِن أُدْخِلْتُ عَلَيهِ لَأَصْدُقَنَّهُ -يَعنِي: الوَاثِقَ- وَلَأَمُوتَنَّ فِي حَدِيدِي هَذَا، حَتَّىٰ يَأتِيَ قَوْمٌ يَعْلَمُونَ أَنَّه قَد مَاتَ فِي هَذَا الشَّأْنِ

قَوْمٌ فِي حَدِيدِهِم»[١].

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «كَتَبَ فِيهِ -يَعنِي: فِي الإِمَامِ البُوَيطِيِّ- ابنُ أَبِي دُؤَادَ إِلَىٰ وَالِي مِصْرَ، فَامتَحَنَهُ -يَعنِي: فِي القَوْلِ بِخَلْقِ القُرآنِ- فَلَم يُجِبْ، وَكَانَ الوَالِي حَسَنَ الرَّأيِ فِيهِ، فَقَالَ لَهُ: قُل فِيمَا بَيْنِي وَبَينِكَ، قَالَ: إِنَّهُ يَقْتَدِي بِي مِئَةُ أَلْفٍ، وَلَا يَدْرُونَ المَعْنَىٰ. قَالَ الرَّبِيعُ: وَكَانَ أُمِرَ أَن يُحْمَلَ إِلَىٰ بَغْدَادَ فِي أَرْبَعِينَ رِطْل حَدِيدٍ.

وَمَاتَ الإِمَامُ البُوَيطِيُّ فِي قَيدِهِ مَسجُونًا بِالعِرَاقِ، فِي سَنَةِ إِحْدَىٰ وَثَلَاثِينَ وَمِئَتَينِ»[٢].

قُتِلَ مَن قُتِلَ، وَشُرِّدَ مَنْ شُرِّدَ، وَعُذِّبَ مَنْ عُذِّبَ، وَفُرِضَ ذَلِكَ بِحَدِّ السَّيْفِ.

وَالجَهْمِيَّةُ الأُوَلُ كَفَّرَهُمُ الأَئِمَّةُ، وَمَعَ ذَلِكَ فَإِنَّ هَؤُلَاءِ الوُلَاةَ كَانُوا جَهَلَةً، لِذَلِكَ لَمْ يُكَفِّرْهُمُ الإِمَامُ أَحْمَدُ، وَلَمْ يُكَفِّرْهُمْ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ، وَلَمْ يَخْرُجُوا عَلَيْهِمْ، وَلَمْ يَدْعُوا إِلَىٰ الخُرُوجِ عَلَيْهِمْ.

بَلْ إِنَّ الوَاثِقَ لَمَّا زَادَ طُغْيَانُهُ فِي هَذَا الأَمْرِ، جَاءَ كَثِيرٌ مِنَ الفُقَهَاءِ إِلَىٰ الإِمَامِ أَحْمَدَ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَقَدْ أَجْمَعُوا عَلَىٰ الخُرُوجِ، فَجَاءُوا يَسْتَشِيرُونَ الإِمَامَ

(١) «طبقات الشافعية الكبرىٰ» (٢/ ١٦٤).
(٢) «سير أعلام النبلاء» (١٢/ ٦٠).

www.menhag.com

رَحِمَهُ اللَّهُ، فَمَا زَالَ بِهِمْ حَتَّىٰ انْصَرَفُوا.

أَخْرَجَ الخَلَّالُ فِي «السُّنَّة» بِسَنَدٍ صَحِيحٍ، عَن أَبِي الحَارِث الصَّائِغِ قَالَ: «سَأَلْتُ أَبَا عَبدِ الله -يَعنِي الإِمَامَ أَحْمَدَ- فِي أَمْرٍ كَانَ حَدَثَ بِبَغدَادَ، وَهَمَّ قَوْمٌ بالخُرُوجِ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبدِ الله! مَا تَقُولُ فِي الخُرُوجِ مَعَ هَؤُلَاءِ القَوْمِ؟

فَأَنْكَرَ ذَلِكَ عَلَيهِم، وَجَعَلَ يَقُولُ:

«سُبْحَانَ الله! الدِّمَاءَ! الدِّمَاءَ! لَا أَرَىٰ ذَلِكَ، وَلَا آمرُ بِهِ.

الصَّبرُ عَلَىٰ مَا نَحْنُ فِيهِ خَيرٌ مِنَ الفِتنَةِ، تُسْفَكُ فِيهَا الدِّمَاءُ، وتُستَبَاحُ فِيهَا الأموَالُ، وُتُنتَهَكُ فِيهَا المَحَارِمُ، أَمَا عَلِمْتَ مَا كَانَ النَّاسُ فِيهِ -يَعنِي: أَيَّامَ الفِتنَةِ-؟

قُلْتُ: وَالنَّاسُ اليَومَ، أَلَيسَ هُم فِي فِتنَةٍ يَا أَبَا عَبدِ الله؟!

قَالَ: وَإِنْ كَانَ، فَإِنَّمَا هِي فِتنَةٌ خَاصَّةٌ، فَإِذَا وَقَعَ السَّيفُ عَمَّتِ الفِتنَةُ، وَانقَطَعَت السُّبلُ.

الصَّبرُ عَلَىٰ هَذَا، ويَسْلَمُ لَكَ دِينُكَ، خَيرٌ لَكَ.

وَرَأيتُهُ يُنكِرُ الخُرُوجَ عَلَىٰ الأئمَّةِ، وَقَالَ:

الدِّمَاءَ! لَا أَرَىٰ ذَلِكَ، وَلَا آمرُ بِهِ»[1].

وَأَخْرَجَ الخَلَّالُ فِي «السُّنَّة» عَن عَلِيِّ بنِ عِيسَىٰ، قَالَ سَمِعْتُ حَنْبَلًا يَقُولُ فِي وِلَايَةِ الوَاثِقِ: «اجتَمَعَ فُقَهَاءُ بَغْدَادَ إِلَىٰ أَبي عَبدِ الله، أَبُو بَكر بن عُبَيد،

(١) «السنة» لأبي بكر الخلال (١/ ١٠٤ رقم٨٩).

www.menhag-un.com

وَإِبْرَاهِيمُ بن عَلِيٍّ المطبخِيُّ، وَفَضلُ بنُ عَاصِم، فَجَاءُوا إِلَىٰ أَبي عَبدِ الله، فَاسْتَأْذَنْتُ لَهُم، فَقَالُوا: يَا أَبَا عَبدِ الله! هَذَا الأمرُ قَد تَفَاقَمَ وَفَشَا، يَعْنُونَ: إِظْهَارَهُ لِخَلْقِ القُرآنِ وَغَيرِ ذَلِكَ.

فَقَالَ لَهُم أَبُو عبد الله: «فَمَا تُرِيدُونَ»؟

قَالُوا: نُشَاورك فِي أَنَّا لَسْنَا نَرْضَىٰ بِإِمْرَتِهِ، وَلَا سُلْطَانِهِ.

فَنَاظَرَهُم أَبُو عَبدِ الله سَاعَةً، وَقَالَ لَهُم: «عَلَيكُم بِالنَّكِرَةِ بِقُلُوبِكُم، وَلَا تَخْلَعُوا يَدًا مِن طَاعَةٍ، وَلَا تَشُقُّوا عَصَا المُسْلِمِينَ، وَلَا تَسْفِكُوا دِمَاءَكُم وَدِمَاءَ المُسْلِمِينَ مَعَكُم، انظُرُوا فِي عَاقِبَةِ أَمْرِكِم، وَاصْبِرُوا حَتَّىٰ يَسْتَرِيحَ بَرٌّ، أَو يُسْتَرَاحَ مِن فَاجِرٍ».

وَدَارَ فِي ذَلِكَ كَلَامٌ كَثِيرٌ لَم أَحْفَظْهُ، وَمَضَوا، وَدَخَلْتُ أَنَا وَأَبي عَلَىٰ أَبي عَبدِ الله بَعْدَمَا مَضَوْا، فَقَالَ أَبِي لأَبِي عَبدِ الله: نَسْأَلُ اللهَ السَّلَامَةَ لَنَا وَلأُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَمَا أُحِبُّ لأَحَدٍ أَنْ يَفْعَلَ هَذَا.

وَقَالَ أَبي: يَا أَبَا عَبدِ الله! هَذَا عِندك صَوابٌ؟

قَالَ: لَا، هَذَا خِلَافُ الآثَارِ الَّتِي أُمرنَا فِيهَا بِالصَّبْرِ.

ثُمَّ ذَكَرَ أَبُو عَبدِ الله قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **وَإِن ضَرَبَكَ فَاصْبِر، وَإِنْ ... فَاصْبِر، فَأَمَر بِالصَّبرِ»**[1].

(١) «السنة» للخلال (١/ ١٠٤ رقم ٩٠).

وَقَالَ العَلَّامَةُ ابنُ القَيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ: «شَرَعَ النَّبيُّ لأُمَّتِهِ إيجَابَ إنكَارِ المُنكَرِ؛ ليَحصُلَ بإنكَارِهِ مِن المَعرُوفِ مَا يُحِبُّه اللهُ وَرَسُولُهُ، فَإِذَا كَانَ إنكَارُ المُنْكَرِ يَستَلزِمُ مَا هُو أَنْكَرُ مِنهُ، وَأَبغَضُ إِلَىٰ اللهِ وَرَسُولِهِ، فَإِنَّهُ لَا يَسُوغُ إنكَارُهُ، وَإِن كَانَ اللهُ يُبغضُهُ وَيَمقُتُ أَهْلَهُ، وَهَذَا كالإنكَارِ عَلَىٰ المُلُوكِ وَالولَاةِ بِالخُرُوجِ عَلَيهِم، فَإِنَّهُ أَسَاسُ كُلِّ شَرٍّ وَفِتنَةٍ إِلَىٰ آخِرِ الدَّهْرِ.

وَمَنْ تَأَمَّلَ مَا جَرَىٰ عَلَىٰ الإسلَامِ فِي الفِتَنِ الكِبَارِ وَالصِّغَارِ، رَآهَا مِن إِضَاعَةِ هَذَا الأَصْلِ، وَعَدَمِ الصَّبْرِ عَلَىٰ مُنْكَرٍ، فَطَلَبَ إِزَالَتَهُ؛ فَتَوَلَّدَ مِنهُ مَا هُو أَكْبرُ مِنهُ.

وَقَد كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَرَىٰ بِمَكَّةَ أَكْبرَ المُنكَرَاتِ وَلَا يَسْتَطِيعُ تَغييرَهَا، بَل لَمَّا فَتَحَ اللهُ مَكَّةَ، وَصَارَتْ دَارَ إسلامٍ، عَزَمَ عَلَىٰ تَغييرِ البَيتِ وَرَدِّه عَلَىٰ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ، وَمَنَعَهُ مِن ذَلِكَ -مَعَ قُدْرَتِهِ عَلَيهِ- خَشْيَةُ وُقُوعِ مَا هُو أَعْظَمُ مِنهُ؛ مِن عَدَمِ احتِمَالِ قُرَيشٍ لِذَلِكَ، لِقُربِ عَهْدِهِم بالإسْلَامِ، وَكَونِهِم حَدِيثِي عَهْدٍ بِكُفْرٍ؛ **وَلِهَذَا لَم يَأْذَنْ فِي الإنكَارِ عَلَىٰ الأمرَاءِ بِاليَدِ، لِمَا يَترَتَّبُ عَلَيهِ مِن وُقُوعِ مَا هُو أَعْظَمُ مِنهُ،** فَإِنكَارُ المُنكَرِ أَربعُ دَرَجَاتٍ:

الأُولَىٰ: أَن يَزُولَ وَيَخْلُفَهُ ضِدُّهُ.

الثَّانِيَةُ: أَن يَقِلَّ وَإِن لَم يَزُلْ جُمْلَةً.

الثَّالِثَةُ: أَن يَخْلُفَهُ مَا هُو مِثلُهُ.

www.menhaj-un.com

الرَّابِعَةُ: أَن يَخْلُفَهُ مَا هُو شَرٌّ مِنهُ»[١].

مُنَازعَةُ السُّلطانِ بَابُ الفِتَنِ العِظَامِ عَلَىٰ أَهلِ الإِسْلَامِ:

وَمَنْ تَأَمَّلَ الفِتَنَ العِظَامَ، وَالطَّوَامَّ الكِبَارَ الَّتِي وَقَعَتْ عَلَىٰ أَهْلِ الإِسْلَامِ، وَجَدَهَا إِنَّمَا تَصْدُرُ عَنْ هَذِهِ الْحَمْأَةِ، وَهِي مُنَازَعَةُ أَهْلِ السُّلْطَانِ، الَّتِي لَا يَتَأَتَّىٰ مِنْهَا خَيْرٌ قَطُّ.

وَلِذَلِكَ فَالعُلَمَاءُ -رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِمْ- ذَكَرُوا الشُّرُوطَ الَّتِي يَنبَغِي أَن تَتَوَفَّرَ كَمَا فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَسْأَلَةِ الخُرُوجِ عَلَىٰ الوُلَاةِ: «**إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا، عِنْدَكُمْ فِيهِ مِنَ اللهِ بُرْهَانٌ**»[٢].

(**إِلَّا أَنْ تَرَوْا**): فَجَعَلَهَا مَنُوطَةً بِالرُّؤْيَةِ، لَا بِالوَهَمِ وَلَا بِالتَّخْمِينِ، وَلَا بِالظَّنِّ، وَلَا بِالنَّقْلِ؛ يَعْنِي: مَا يَشِيعُ بَيْنَ النَّاسِ -مَثَلًا- بِغَيرِ حَقٍّ؛ لأَنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ يَتَكَلَّمُونَ عَلَىٰ رُءُوسِ المَنَابِرِ، وَيَكْتُبُونَ، لَا يَتَحَرَّزُونَ، وَيُهَيِّجُونَ العَامَّةَ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ العَامِّيَّ إِنَّمَا سُمِّيَ عَامِّيًّا مِنَ العَمَىٰ، فَالعَوَامُّ لَا يَدْرُونَ شَيْئًا وَلَا يَفْقَهُونَ، وَإِذَا انْفَلَتَ زِمَامُهُمْ فَإِنَّهُمْ يَأْتُونَ بِالطَّوَامِّ.

وَ(**تَرَوْا**): عَلَىٰ الجَمْعِ، وَهَذَا الكُفْرُ يَكُونُ مُجْمَعًا عَلَىٰ التَّكْفِيرِ بِهِ؛ يَعْنِي: لَيْسَ بِكُفْرِ تَأْوِيلٍ مَثَلًا؛ لِأَنَّ العُلَمَاءَ تَنَازَعُوا فِي كَثِيرٍ مِنَ الأُمُورِ، وَإِنَّمَا يَكُونُ

(١) «إعلام الموقعين» (٣/ ٤).

(٢) أخرجه البخاري (٦٦٤٧)، ومسلم (١٧٠٩).

www.menhag-um.com

كُفْرًا ظَاهِرًا، بِحَيْثُ لَا يَلْتَبِسُ، وَ«**بَوَاحًا**»: ظَاهِرًا وَبَادِيًا.

قَالَ الحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَمُقْتَضَاهُ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ الخُرُوجُ عَلَيْهِمْ مَا دَامَ فِعْلُهُمْ يَحْتَمِلُ التَّأْوِيلَ».

ثُمَّ قَالَ: «**عِنْدَكُمْ**»؛ يَعْنِي: لَابُدَّ أَنْ يَكُونَ البُرْهَانُ عِنْدَكُمْ أَنْتُمْ، لَا عَلَىٰ حَسَبِ الظَّنِّ الغَالِبِ، الَّذِي يَتَأَتَّىٰ مِنْ سَمَاعِ كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ، يَتَوَاطَئُونَ عَلَىٰ مَقُولَةٍ بِعَيْنِهَا.

قَالُوا: وَهَذِهِ الشُّرُوطُ يَنْبَغِي أَنْ تَتَوَفَّرَ، ثُمَّ ضَمُّوا إِلَيْهَا شَرْطًا آخَرَ، فَقَالُوا: لَابُدَّ مِنَ امْتِلَاكِ العُدَّةِ؛ يَعْنِي: حَتَّىٰ لَوْ رَأَيْتَ كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَكَ فِيهِ مِنَ اللهِ بُرْهَانٌ، لَابُدَّ أَنْ تَمْلِكَ العُدَّةَ.

وَلِذَلِكَ قَالَ الشَّيْخُ الصَّالِحُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ عُثَيْمِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «**تَخْرُجُ بِسِكِّينِ المَطْبَخِ وَعَصَا الرَّاعِي!!**»؛ يَعْنِي: تُثِيرُ الفَوْضَىٰ وَتُحْدِثُ المِحْنَةَ، وَلَا يَسْتَفِيدُ مِنْ هَذَا فِي النِّهَايَةِ إِلَّا أَهْلُ الكُفْرِ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ المُتَرَبِّصِينَ، وَمِنْ غَيْرِهِمْ مِنَ العَلْمَانِيِّينَ، وَالشُّيُوعِيِّينَ!!

تُرِيدُونَ أَنْ تَصِيرَ بِلَادُ الْمُسْلِمِينَ لِمَنْ؟!!

لِهَؤُلَاءِ؟!! لَنْ تَتَمَلَّكُوا حِينَئِذٍ مِنْ شَيءٍ، وَإِنَّمَا هُنَالِكَ مَنْ يَتَرَبَّصُ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَثِبَ عَلَىٰ الكَرَاسِيِّ، وَأَمَّا أَنْتُمْ فَلَنْ تَتَحَصَّلُوا عَلَىٰ شَيءٍ، وَالتَّارِيخُ شَاهِدٌ.

التَّارِيخُ شَاهِدٌ عَلَىٰ فِعْلِ الإِخْوَانِ المُسْلِمِينَ فِي السُّودَانِ؛ ضَيَّعُوا الجَنُوبَ.

وَكَذَلِكَ عَلَىٰ مَا فَعَلَ السَّلَفِيُّونَ الحَرَكِيُّونَ فِي الجَزَائِرِ؛ سَالَتِ الدِّمَاءُ أَنْهَارًا، وَمَا زَالَتْ آثَارُ الفِتْنَةِ قَائِمَةً.

وَكَذَلِكَ مَا وَقَعَ فِي غَزَّةِ، وَمَا زَالُ وَاقِعًا، إِلَىٰ كَثِيرٍ مِنَ الأَمَاكِنِ وَقَعَ فِيهَا مَا وَقَعَ مِمَّا لَا يَخْفَىٰ عَلَىٰ مُرَاقِبٍ لَبِيبٍ.

فَإِذَنْ، هَذَا الأَمْرُ أَمْرٌ كَبِيرٌ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يُحَذِّرُ مِنْ سَفْكِ الدِّمَاءِ: «**لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ إِلَّا بِإِحْدَىٰ ثَلَاثٍ: الثَّيِّبُ الزَّانِي، وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ المُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ**»[(١)] مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

فَانْظُرْ كَيْفَ سَاوَىٰ الرَّسُولُ ﷺ بَيْنَ تَرْكِ الدِّينِ، وَمُفَارَقَةِ الجَمَاعَةِ.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ رَأَىٰ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَصْبِرْ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الجَمَاعَةَ شِبْرًا فَمَاتَ إِلَّا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً**»[(٢)].

الخُرُوجُ يَكُونُ بِالكَلَامِ كَمَا يَكُونُ بِالسَّيفِ:

قَالَ الشَّيْخُ ابْنُ عُثَيْمِينَ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ- فِي تَعْلِيقِهِ عَلَىٰ رِسَالَةِ الْعَلَّامَةِ الْقَاضِي الشَّوْكَانِيِّ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ- «رَفْعُ الْأَسَاطِينِ فِي حُكْمِ الِاتِّصَالِ بِالسَّلَاطِينِ»[(٣)]: «وَقَدْ قَالَ الرَّسُولُ ﷺ: «**إِنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ ضِئْضِئِ هَذَا**

(١) أخرجه البخاري (٦٨٧٨)، ومسلم (١٦٧٦).

(٢) أخرجه البخاري (٧٠٥٣)، ومسلم (١٨٤٩)

(٣) من شريط سمعي يشرح فيه الشيخ رَحِمَهُ اللهُ كتاب الشوكاني رَحِمَهُ اللهُ المذكور (٢/ أ).

www.menhag.com

الرَّجُلِ مَنْ يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ عِنْدَ صَلَاتِهِ»[١]؛ يَعْنِي مِثْلَهُ.

وَهَذَا أَكْبَرُ دَلِيلٍ عَلَىٰ أَنَّ الْخُرُوجَ عَلَىٰ الْإِمَامِ يَكُونُ بِالسَّيْفِ، وَيَكُونُ بِالْكَلَامِ، هَذَا مَا أَخَذَ السَّيْفَ عَلَىٰ الرَّسُولِ ﷺ، لَكِنَّهُ أَنْكَرَ عَلَيْهِ.

وَمَا يُوجَدُ فِي بَعْضِ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ، مِنْ أَنَّ الْخُرُوجَ عَلَىٰ الْإِمَامِ، هُوَ الْخُرُوجُ بِالسَّيْفِ، فَمُرَادُهُمْ بِذَلِكَ: هُوَ الْخُرُوجُ النِّهَائِيُّ الْأَكْبَرُ، كَمَا ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ الزِّنَا يَكُونُ بِالْعَيْنِ، وَيَكُونُ بِالْأُذُنِ، وَيَكُونُ بِالْيَدِ، وَيَكُونُ بِالرِّجْلِ، لَكِنَّ الزِّنَا الْأَعْظَمَ هُوَ زِنَا الْفَرْجِ، وَلِهَذَا قَالَ: «**الْفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ أَوْ يُكَذِّبُهُ**»[٢].

قَالَ: فَهَذِهِ الْعِبَارَةُ مِنْ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ: هَذَا مُرَادُهُمْ، وَنَحْنُ نَعْلَم عِلْمَ الْيَقِينِ بِمُقْتَضَىٰ طَبِيعَةِ الْحَالِ: أَنَّهُ لَا يُمْكِنُ خُرُوجٌ بِالسَّيْفِ إِلَّا وَقَدْ سَبَقَهُ خُرُوجٌ بِاللِّسَانِ وَالْقَوْلِ.

النَّاسُ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَأْخُذُوا سُيُوفَهُمْ يُحَارِبُونَ الْإِمَامَ بِدُونِ شَيْءٍ يُثِيرُهُمْ، لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ شَيْءٌ يُثِيرُهُمْ؛ وَهُوَ الْكَلَامُ، فَيَكُونُ الْخُرُوجُ عَلَىٰ الْأَئِمَّةِ بِالْكَلَامِ خُرُوجًا حَقِيقَةً؛ دَلَّتْ عَلَيْهِ السُّنَّةُ، وَدَلَّ عَلَيْهِ الْوَاقِعُ.

أَمَّا السُّنَّةُ: فَعَرَفْتُمُوهَا.

وَأَمَّا الْوَاقِعُ: فَإِنَّنَا نَعْلَمُ عِلْمَ الْيَقِينِ أَنَّ الْخُرُوجَ بِالسَّيْفِ فَرْعٌ عَنِ

(١) البخاري (٣١٦٦)، ومسلم (١٠٦٤).
(٢) البخاري (٥٨٨٩)، ومسلم (٢٦٥٧).

www.menhaj.com

الْخُرُوجِ بِاللِّسَانِ وَالْقَوْلِ؛ لِأَنَّ النَّاسَ لَنْ يَخْرُجُوا عَلَىٰ الْإِمَامِ بِمُجَرَّدِ أَخْذِ السَّيْفِ، لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ تَوْطِئَةٌ وَتَمْهِيدٌ، قَدْحٌ فِي الْأَئِمَّةِ، وَسَتْرٌ لِمَحَاسِنِهِمْ، ثُمَّ تَمْتَلِئُ الْقُلُوبُ غَيْظًا وَحِقْدًا، وَحِينَئِذٍ يَحْصُلُ الْبَلَاءُ». اهـ

قَالَ ابْنُ سَعْدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي حُمَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُكَيْمٍ يَقُولُ: «لَا أُعِينُ عَلَىٰ دَمِ خَلِيفَةٍ أَبَدًا بَعْدَ عُثْمَانَ، فَقِيلَ لَهُ: يَا أَبَا مَعْبَدٍ، أَوَأَعَنْتَ عَلَىٰ دَمِهِ؟!

فَيَقُولُ: إِنِّي أَعُدُّ ذِكْرَ مَسَاوِيهِ عَوْنًا عَلَىٰ دَمِهِ»[1].

وَقَدْ سُئِلَ الشَّيْخُ ابْنُ بَازٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: **هَلْ مِنْ مَنْهَجِ السَّلَفِ نَقْدُ الْوُلَاةِ مِنْ فَوْقِ الْمَنَابِرِ؟ وَمَا مَنْهَجُ السَّلَفِ فِي نُصْحِ الْوُلَاةِ؟**

فَأَجَابَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «لَيْسَ مِنْ مَنْهَجِ السَّلَفِ التَّشْهِيرُ بِعُيُوبِ الْوُلَاةِ، وَذِكْرُ ذَلِكَ عَلَىٰ الْمَنَابِرِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ يُفْضِي إِلَىٰ الْفَوْضَىٰ وَعَدَمِ السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي الْمَعْرُوفِ، وَيُفْضِي إِلَىٰ الْخَوْضِ الَّذِي يَضُرُّ وَلَا يَنْفَعُ.

وَلَكِنَّ الطَّرِيقَةَ الْمُتَّبَعَةَ عِنْدَ السَّلَفِ: النَّصِيحَةُ فِيمَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ السُّلْطَانِ، وَالْكِتَابَةُ إِلَيْهِ، أَوْ الِاتِّصَالُ بِالْعُلَمَاءِ الَّذِينَ يَتَّصِلُونَ بِهِ؛ حَتَّىٰ يُوَجَّهُ إِلَىٰ الْخَيْرِ».

وَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَلَمَّا فَتَحُوا الشَّرَّ فِي زَمَانِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَأَنْكَرُوا عَلَىٰ

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» «١٢/ ٤٧»، وابن سعد في «الطبقات الكبرىٰ» (٦/ ١١٥ - ط. دار صادر)، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» (١/ ٢٣١)، والخطيب في «المتفق والمفترق» (٣/ ١٨٧٦)، بإسناد صحيح.

عُثْمَانَ جَهْرَةً؛ تَمَّتِ الْفِتْنَةُ وَالْقِتَالُ وَالْفَسَادُ الَّذِي لَا يَزَالُ النَّاسُ فِي آثَارِهِ إِلَىٰ الْيَوْمِ، وَقُتِلَ عُثْمَانُ بِسَبَبِ ذَلِكَ، وَحَصَلَتِ الْفِتْنَةُ بَيْنَ عَلِيٍّ وَمُعَاوِيَةَ، وَقُتِلَ جَمْعٌ كَثِيرٍ مِنَ الصَّحَابَةِ وَغَيْرِهِمْ بِأَسْبَابِ الْإِنْكَارِ الْعَلَنِيِّ، وَذِكْرِ الْعُيُوبِ عَلَنًا، حَتَّىٰ أَبْغَضَ النَّاسُ وَلِيَّ أَمْرِهِمْ وَقَتَلُوهُ، نَسْأَلُ اللهَ الْعَافِيَةَ»[١].

وَسُئِلَ الشَّيْخُ صَالِح الْفَوْزَان -حَفِظَهُ اللهُ-: هَلْ الْخُرُوجُ عَلَىٰ الْأَئِمَّةِ يَكُونُ بِالسَّيْفِ فَقَطْ؟ أَمْ يَدْخُلُ فِي ذَلِكَ الطَّعْنُ فِيهِمْ، وَتَحْرِيضُ النَّاسِ عَلَىٰ مُنَابَذَتِهِمْ وَالتَّظَاهُرِ ضِدَّهُمْ؟

فَأَجَابَ -حَفِظَهُ اللهُ- بِقَوْلِهِ: «الْخُرُوجُ عَلَىٰ الْأَئِمَّةِ يَكُونُ بِالسَّيْفِ، وَهَذَا أَشَدُّ الْخُرُوجِ، وَيَكُونُ بِالْكَلَامِ؛ بِسَبِّهِمْ، وَشَتْمِهِمْ، وَالْكَلَامِ فِيهِمْ فِي الْمَجَالِسِ، وَعَلَىٰ الْمَنَابِرِ، هَذَا يُهَيِّجُ النَّاسَ وَيَحُثُّهُمْ عَلَىٰ الْخُرُوجِ عَلَىٰ وَلِيِّ الْأَمْرِ، وَيُنَقِصُ قَدْرَ الْوُلَاةِ عِنْدَهُمْ، فَالْكَلَامُ خُرُوجٌ»[٢].

وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**أُوصِيكُمْ بِتَقْوَىٰ اللهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسَيَرَىٰ اخْتِلَافًا كَثِيرًا، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّهَا ضَلَالَةٌ، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَعَلَيْهِ بِسُنَّتِي، وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ**»[٣].

---

(١) «وجوب طاعة السلطان» (ص٤٢).

(٢) «الفتاوىٰ الشرعية في القضايا العصرية» (ص١٠٧).

(٣) تقدم تخريجه.

www.menhajunnabuwwah.com

فَهِيَ وَصِيَّةُ المُوَدِّعِ، اقْتَصَرَ فِيهَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَىٰ هَذِهِ الأُمُورِ؛ عَلَى الأَمْرِ بِتَقْوَىٰ اللهِ، وَبِتَقْوَىٰ اللهِ صَلَاحُ مَا بَيْنَ العَبْدِ وَرَبِّهِ، وَأَمَرَ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِوُلَاةِ الأُمُورِ فِي غَيْرِ مَعْصِيَةٍ، وَإِنْ كَانَ عَبْدًا حَبَشِيًّا، وَبِهَذَا صَلَاحُ دُنْيَا المُسْلِمِينَ، وَمُجْتَمَعِ المُسْلِمِينَ، وَالنَّبِيُّ ﷺ وَصَّىٰ عِنْدَ رُؤْيَةِ الخِلَافِ، وَعِنْدَ رُؤْيَةِ خِلَافِ مَا كَانَ عَلَيْهِ الحَالُ فِي عَهْدِهِ ﷺ، بِتَقْوَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ.

وَكَذَلِكَ مَا يَكُونُ مِنَ الأَثَرَةِ: «**سَتَكُونُ بَعْدِي أَثَرَةٌ وَأُمُورٌ تُنْكِرُونَهَا**».

وَصَّىٰ بِالرُّجُوعِ إِلَىٰ سُنَّتِهِ وَسُنَّةِ الخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ المَهْدِيِّينَ، وَبِهَذَا يَدُومُ الصَّلَاحُ، وَيَزُولُ الفَسَادُ الَّذِي يَطْرَأُ عَلَىٰ المُجْتَمَعِ فِي الأَمْرَيْنِ السَّابِقَيْنِ، وهُمَا: مَا يَكُونُ بَيْنَ العَبْدِ وَرَبِّهِ، وَمَا يَكُونُ مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِظُلْمِ الوُلَاةِ، فَهَذَا كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ يُؤَدِّي إِلَىٰ كَثِيرٍ مِنَ الخَيْرِ، «**فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ المَهْدِيِّينَ مِنْ بَعْدِي**».

فَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «**أُوصِيكُمْ بِتَقْوَىٰ اللهِ**». وَلَمْ يَقُلْ: أُوصِيكُمْ أَنْ تَتَّقُوا اللهَ، فَعَبَّرَ بِالصِّيغَةِ الاسْمِيَّةِ وَلَمْ يُعَبِّرْ بِالصِّيغَةِ الفِعْلِيَّةِ ﷺ؛ لِأَنَّ فِي التَّعْبِيرِ بِالخِطَابِ الاسْمِيِّ وَاسْتِخْدَامِ الجُمْلَةِ الاسْمِيَّةِ دَلَالَةً عَلَىٰ الدَّوَامِ وَالثُّبُوتِ وَالاسْتِقْرَارِ، وَلَكِنَّ الفِعْلِيَّةَ تَدُلُّ عَلَىٰ التَّجَدُّدِ وَالحُدُوثِ، دُونَ الدَّلَالَةِ عَلَىٰ الدَّوَامِ، وَهَذَا مَطْلُوبٌ مِنَ المُسْلِمِ عَلَىٰ الدَّوَامِ.

وَلَيسَ الخَارِجِيُّ الذِي يَخرُجُ عَلَىٰ الإِمَامِ العَادِلِ فَحَسْبُ، بَلْ مَن خَرَجَ عَلَىٰ الإِمَامِ الجَائِرِ خَارِجِيٌّ أَيضًا.

www.mennad-un.com

قَالَ الآجُرِّيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الشَّرِيعَةِ» (١/ ٣٤٥): «فَلَا يَنبَغِي لِمَنْ رَأىٰ اجتِهَادَ خَارِجِيٍّ قَدْ خَرَجَ عَلَىٰ إمَامٍ، عَدْلًا كَانَ الإمَامُ أوْ جَائِرًا، فَخَرَجَ وَجَمَعَ جَمَاعَةً، وَسَلَّ سَيفَهُ، وَاستَحَلَّ قِتَالَ المُسلِمِينَ، فَلَا يَنبَغِي لَهُ أنْ يَغتَرَّ بِقِرَاءَتِهِ لِلقُرآنِ، وَلَا بِطُولِ قِيَامِهِ فِي الصَّلَاةِ ، وَلَا بِدَوَامِ صِيَامِهِ، وَلَا بِحُسنِ ألفَاظِهِ فِي العِلمِ إذَا كَانَ مَذهَبُهُ مَذهَبَ الخَوَارِجِ».

وَقَالَ الآجُرِّيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الشَّرِيعَةِ» (١/ ٣٧١): «قَد ذَكَرْتُ مِنَ التَّحْذِيرِ مِن مَذْهَبِ الخَوَارِجِ مَا فِيهِ بَلَاغٌ لِمَنْ عَصَمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ عَنْ مَذَاهِبِ الخَوَارِجِ، وَلَمْ يَرَ رَأيَهُم، فَصَبَرَ عَلَىٰ جَوْرِ الأئِمَّةِ، وَحَيفِ الأُمَرَاءِ، وَلَمْ يَخرُجْ عَلَيهِم بِسَيفِهِ، وَسَأَلَ اللهَ تَعَالَىٰ كَشفَ الظُّلمِ عَنهُ، وَعَنِ المُسلِمِينَ، وَدَعَا لِلوُلَاةِ بِالصَّلَاحِ، وَحَجَّ مَعَهُم، وَجَاهَدَ مَعَهُم كُلَّ عَدُوٍّ لِلمُسلِمِينَ، وَصَلَّىٰ خَلْفَهُم الجُمُعَةَ وَالعِيدَينِ، فَإنْ أمرُوهُ بِطَاعَةٍ فَأمكَنَهُ؛ أطَاعَهُم، وَإنْ لَمْ يُمكِنْهُ؛ اعتَذَرَ إلَيهِم، وَإنْ أمَرُوهُ بِمَعصِيَةٍ؛ لَمْ يُطِعْهُم، وَإنْ دَارَتِ الفِتَنُ بَينَهُم لَزِمَ بَيتَهُ وَكَفَّ لِسَانَهُ وَيَدَهُ، وَلَمْ يَهْوَ مَا هُمْ فِيهِ، وَلَمْ يُعِنْ عَلَىٰ فِتنَةٍ، فَمَنْ كَانَ هَذَا وَصفُهُ كَانَ عَلَىٰ الصِّرَاطِ المُستَقِيمِ إنْ شَاءَ اللهُ».

وَقَالَ أَيْضًا رَحِمَهُ اللَّهُ (١/ ٣٢٥): «لَمْ يَخْتَلِفِ الْعُلَمَاءُ قَدِيمًا وَحَدِيثًا أَنَّ الْخَوَارِجَ قَوْمُ سُوءٍ، عُصَاةٌ لِلَّهِ ﷻ وَلِرَسُولِهِ ﷺ، وَإِنْ صَلُّوْا وَصَامُوا، وَاجْتَهَدُوا فِي الْعِبَادَةِ، فَلَيْسَ ذَلِكَ بِنَافِعٍ لَهُمْ، وَيُظْهِرُونَ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَلَيْسَ ذَلِكَ بِنَافِعٍ لَهُمْ؛ لِأَنَّهُمْ قَوْمٌ يَتَأَوَّلُونَ الْقُرْآنَ عَلَىٰ مَا

يَهْوُونَ، يُمَوِّهُونَ عَلَىٰ الْمُسْلِمِينَ.

وَقَدْ حَذَّرَنَا اللهُ ﷻ مِنْهُمْ، وَحَذَّرَنَا النَّبِيُّ ﷺ، وَحَذَّرَنَاهُمُ الْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ بَعْدَهُ، وَحَذَّرَنَاهُمُ الصَّحَابَةُ ﭫ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ -رَحْمَةُ اللهِ تَعَالَىٰ عَلَيْهِمْ-.

وَالْخَوَارِجُ هُمُ الشُّرَاةُ الْأَنْجَاسُ الْأَرْجَاسُ، وَمَنْ كَانَ عَلَىٰ مَذْهَبِهِمْ مِنْ سَائِرِ الْخَوَارِجِ، يَتَوَارَثُونَ هَذَا الْمَذْهَبَ قَدِيمًا وَحَدِيثًا، وَيَخْرُجُونَ عَلَىٰ الْأَئِمَّةِ وَالْأُمَرَاءِ، وَيَسْتَحِلُّونَ قَتْلَ الْمُسْلِمِينَ».

وَقَالَ الإِمَامُ أحمَدُ رَحِمَهُ اللهُ فِي تَقرِيرِ عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِيمَا ذَكَرَهُ اللَالَكَائِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «شَرحِ أُصُولِ اعتِقَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ» (١/ ١٨١): «وَمَن خَرَجَ عَلَىٰ إِمَامٍ مِنْ أَئِمَّةِ المُسلِمِينَ وَقَدْ كَانَ النَّاسُ اجتَمَعُوا عَلَيهِ، فَأَقَرُّوا لَهُ بِالخِلَافَةِ بِأَيِّ وَجْهٍ كَانَ -بِالرِّضَا أَوْ بِالغَلَبَةِ- فَقَدْ شَقَّ هَذَا الخَارِجُ عَصَا المُسلِمِينَ، وَخَالَفَ الآثَارَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَإِنْ مَاتَ الخَارِجُ عَلَيهِ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً.

وَلَا يَحِلُّ قِتَالُ السُّلطَانِ وَلَا الخُرُوجَ عَلَيهِ لِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَهُوَ مُبتَدِعٌ عَلَىٰ غَيرِ السُّنَّةِ وَالطَّرِيقِ».

وَرَوَىٰ ابنُ سَعدٍ فِي «الطَّبَقَاتِ» (٧/ ١٦٤)، **عَنِ الحَسَنِ البَصرِيِّ رَحِمَهُ اللهُ قَالَ:** «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّهُ وَاللهِ مَا سَلَّطَ اللهُ الحَجَّاجَ عَلَيكُم إِلَّا عُقُوبَةً، فَلَا تُعَارِضُوا اللهَ بِالسَّيفِ، وَلَكِنْ عَلَيكُم بِالسَّكِينَةِ وَالتَّضَرُّعِ».

لَقَدْ صَحَّ عَن عَبدِ اللهِ بنِ مَسعُودٍ ﭬ قَولُهُ فِي خُطبَتِهِ: «وَمَا تَكرَهُونَ فِي

الجَمَاعَةِ خَيرٌ مِمَّا تُحبُّونَ فِي الفُرقَةِ».

أَخْرَجَهُ الحَاكِمُ فِي «المُستَدرَكِ» (٤/ ٥٥٥)، وَصَحَّحَهُ، وَأخرَجَهُ الآجُرِّيُّ فِي «الشَّرِيعَةِ» (١/ ٢٩٨).

الذِينَ خَرَجُوا مِن قَبلُ أفعَالُهُم لَا حُجَّةَ فِيهَا:

قَدْ يَحْتَجُّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ فَيَقُولُ مَثَلًا: وَلَكِنْ خَرَجَ الحُسَيْنُ ﷺ، بَلْ خَرَجَ عَبْدُ اللهِ بْنُ الزُّبَيْرِ كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ، وَصَارَ أَمِيرًا لِلْمُؤْمِنِينَ، وَهُوَ جَدِيرٌ بِأَنْ يَكُونَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَعَنْ أَبِيهِ وَعَنِ الصَّحَابَةِ أَجْمَعِينَ-.

وَكَذَلِكَ خَرَجَ فُلَانٌ وَفُلَانٌ مِنَ السَّلَفِ الصَّالِحِ مِنْ قَبْلُ!!

فَيُقَالُ: هَؤُلَاءِ يُحْتَجُّ لَهُمْ، وَلَا يُحتَجُّ بِهِمْ.

وَمَا وَقَعَ مِنْ بَعْضِ السَّلَفِ مِنَ الصَّحَابَةِ ﷺ، وَمِنْ غَيْرِهِمْ، فَالحُجَّةُ فِيمَا قَالَهُ اللهُ، وَمَا قَالَهُ رَسُولُهُ ﷺ، وَالصَّحَابَةُ وَأَئِمَّةُ التَّابِعِينَ أَنْكَرُوا عَلَىٰ مَنْ خَرَجَ مِنْ إِخْوَانِهِمْ؛ فَقَدْ أَنْكَرَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبَّاسٍ ﷺ عَلَىٰ الحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ﷺ وَقَالَ لَهُ: «لَوْلَا أَنْ يُزْرَىٰ بِي وَبِكَ، لَنَشَبْتُ يَدِي فِي رَأْسِكَ، وَلَوْ أَعْلَمُ أَنَّكَ تُقِيمُ، إِذَنْ لَفَعَلْتُ، ثُمَّ بَكَىٰ»(١).

وَكَذَلِكَ لَحِقَ بِهِ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ ﷺ عَلَىٰ مَسِيرَةِ لَيْلَتَيْنِ، فَنَصَحَهُ، فَأَبَىٰ، فَاعْتَنَقَهُ ابْنُ عُمَرَ، وَقَالَ: «أَسْتَوْدِعُكَ اللهَ مِنْ قَتِيلٍ»(٢).

---

(١) رجاله ثقاتٌ، وأخرجه الطبراني (٢٨٥٩)، وقال الهيثمي (٩/ ١٩٢): ورجالُه رجالُ الصحيح.

(٢) «تهذيب ابن عساكر» (٤/ ٣٣٢).

وَقَالَ لَهُ أَبُو سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ: «اتَّقِ اللهَ، وَالْزَمْ بَيْتَكَ».

وَكَلَّمَهُ جَابِرٌ، وَأَبُو وَاقِدٍ اللَّيْثِيُّ ﷺ.

وَكَتَبَتْ إِلَيْهِ عَمْرَةُ تُعَظِّمُ مَا يُرِيدُ أَنْ يَصْنَعَ، وَتُخْبِرُهُ أَنَّهُ إِنَّمَا يُسَاقُ إِلَىٰ مَصْرَعِهِ.

وَكَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللهِ بْنُ جَعْفَرٍ يُحَذِّرُهُ وَيُنَاشِدُهُ الله.

وَقَالَ ابْنُ المُسَيِّبِ: لَوْ أَنَّهُ لَمْ يَخْرُجْ، لَكَانَ خَيْرًا لَهُ[1].

وَقَدِ اتَّفَقَ العُلَمَاءُ عَلَىٰ أَنَّ مَنْ خَرَجَ مِنْ أَهْلِ الفَضْلِ، فَهُوَ اجْتِهَادٌ خَاطِئٌ مِنْهُ، وَالمُجْتَهِدُ المُخْطِئُ لَا يُتَابَعُ عَلَىٰ خَطَئِهِ.

وَلِذَلِكَ قَالَ الحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللهُ وَغَيْرُهُ: «وَكَانَ الخُرُوجُ عَلَىٰ وُلَاةِ الجَوْرِ فِي السَّلَفِ قَدِيمًا مَذْهَبًا، وَلَكِنَّهُمْ عَدَلُوا عَنْ ذَلِكَ وَمَنَعُوا الخُرُوجَ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُؤَدِّ إِلَىٰ شَيءٍ، بَلْ أَدَّىٰ إِلَىٰ مِحَنٍ كَبِيرَةٍ»[2].

وَمِنْ كَيْدِ الشَّيَاطِينِ، أَنَّ الرَّوَافِضَ مَا زَالُوا يَتَشَبَّثُونَ بِمَا وَقَعَ لِلْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ﷺ، يَعْنِي: مَا زَالَ الرَّوَافِضُ إِلَىٰ يَوْمِ النَّاسِ هَذَا يَتَّخِذُونَ مِنْ مَقْتَلِ

---

(١) «سير أعلام النبلاء» (٣/ ٢٩٦).

(٢) انظر: «فتح الباري» لابن حجر (١٣/ ٧، ٣٧)، وكلامُ ابنِ حجرٍ رَحِمَهُ اللهُ لا يُسَلَّمُ؛ لأنَّ النصوصَ متكاثرةٌ علىٰ الأمرِ بالصبرِ عند جورِ الأئمةِ، وعليه أطبق مَنْ سلفَ دعوةً وعملًا، فكيف كان الخروجُ علىٰ ولاةِ الجورِ في السلفِ قديمًا مذهبًا؟!!

الحُسَيْنِ ﷺ بَاعِثًا لِإِثَارَةِ المُسْلِمِينَ، حَتَّىٰ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ.

وَمِنَ عَجَبٍ أَنَّ مُخَطَّطَ الرَّوَافِضِ يَغْفُلُ عَنْهُ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ، فَأَهْلُ السُّنَّةِ مُنْشَغِلُونَ بِخِلَافِ السُّنَّةِ، وَلَا يَلْتَفِتُونَ إِلَىٰ هَذَا العَدُوِّ الرَّابِضِ المُتَرَبِّصِ، بَلِ المُتَسَلِّلِ مِنْ بَوَّابَةِ الطُّرُقِ الصُّوفِيَّةِ، وَفِي مِصْرَ وَحْدَهَا مَا يَزِيدُ عَلَىٰ سِتٍّ وَسَبْعِينَ طَرِيقَةً صُوفِيَّةً!!

وَقَدْ يَتَفَرَّعُ مِنْهَا مَا يَزِيدُ عَلَىٰ هَذَا العَدَدِ، وَهَذِهِ الطُّرُقُ الصُّوفِيَّةُ هِيَ بَوَّابَةُ التَّشَيُّعِ فِي مِصْرَ، وَهُوَ مُخَطَّطٌ سِيَاسِيٌّ، لَيْسَ بِمُخَطَّطٍ دِينِيٍّ؛ فَالثَّابِتُ المُقَرَّرُ أَنَّ الرَّوَافِضَ حَرْبٌ عَلَىٰ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَخِيَانَاتُهُمْ لِلسُّنَّةِ وَأَهْلِهَا عَلَىٰ مَدَارِ التَّارِيخِ مَعْلُومَةٌ، وَأَهْلُ السُّنَّةِ لَا يَنْتَبِهُونَ مِنْ غَفْلَةٍ، وَلَا يُفِيقُونَ مِنْ غَفْوَةٍ، وَهَؤُلَاءِ الأَفَاعِي يَدْخُلُونَ عَلَىٰ المُسْلِمِينَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنْ بَابِ حُبِّ آلِ البَيْتِ، كَمَا فِي مِصْرَ.

لَقَدْ خَرَجَ الحُسَيْنُ ﷺ، وَوَقَعَ مَا وَقَعَ بِقَدَرِ اللهِ تَعَالَىٰ.

وَمَا زَالَ الرَّوَافِضُ يَتَّخِذُونَ ذَلِكَ تَكِئَةً[1] لِإِحْدَاثِ كَثِيرٍ مِنَ الشَّرِّ بَيْنَ جَمَاهِيرِ المُسْلِمِينَ، وَعَلَىٰ أَهْلِ السُّنَّةِ أَنْ يَحْذَرُوا، وَيَلْزَمُوا الجَمَاعَةَ، وَلَا يُسَاهِمُوا فِي الفَوْضَىٰ.

مَعْلُومٌ مِنْ دِينِ الإِسْلَامِ: أَنَّهُ لَا دِينَ إِلَّا بِجَمَاعَةٍ، وَلَا جَمَاعَةَ إِلَّا بِإِمَامَةٍ،

(١) أي: حُجة.

www.mennag-un.com

وَلَا إِمَامَةَ إِلَّا بِسَمْعٍ وَطَاعَةٍ، وَأَنَّ الخُرُوجَ عَنْ طَاعَةِ وَلِيِّ الأَمْرِ، وَالتَّقَدُّمَ عَلَيْهِ مِنْ أَعْظَمِ أَسْبَابِ الفَسَادِ فِي البِلَادِ وَالعِبَادِ، وَمِنَ العُدُولِ عَنْ سَبِيلِ الهُدَىٰ وَالرَّشَادِ.

قَالَ الحَسَنُ البَصْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَاللهِ لَا يَسْتَقِيمُ الدِّينُ إِلَّا بِوُلَاةِ الأَمْرِ، وَإِنْ جَارُوا وَظَلَمُوا، وَاللهِ لَمَا يُصْلِحُ اللهُ بِهِمْ أَكْثَرُ مِمَّا يُفْسِدُونَ»[1].

إِنَّهُ إِذَا انْتَظَمَتْ أُمُورُ العِبَادِ، حَتَّىٰ مَعَ الجَوْرِ، فَهُوَ خَيْرٌ مِنَ انْفِلَاتِ أُمُورِ الخَلْقِ، كَمَا وَقَعَ وَشَاهَدَهُ المُسْلِمُونَ فِي مَشَارِقِ الأَرْضِ وَمَغَارِبِهَا لَمَّا سَقَطَتِ السُّلْطَةُ المَرْكَزِيَّةُ فِي العِرَاقِ بِعَقِبِ الغَزْوِ الكَافِرِ.

لِأَنَّكَ لَا يُمْكِنُ أَنْ تَتَصَوَّرَ أَنَّ إِنْسَانًا يَسِيرُ فِي الطَّرِيقِ، وَيَتَحَرَّكُ فِي المُجْتَمَعِ، وَهُوَ عَلَىٰ يَقِينٍ مِنْ أَنَّهُ لَا يُرَاقِبُهُ أَحَدٌ مِنَ الخَلْقِ، وَلَا يُؤَاخِذُهُ عَلَىٰ فِعْلٍ فَعَلَهُ، وَلَا عَلَىٰ قَوْلٍ قَالَهُ، ثُمَّ هُوَ مَعَ ذَلِكَ لَا يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ.

يَعْنِي: لَا دِينَ يَحْجِزُهُ وَلَا قَانُونَ يُمْسِكُهُ، مُطْلَقٌ!! سَقَطَت عَنْهُ السُّلْطَةُ المَرْكَزِيَّةُ.

فَلَمَّا سَقَطَتْ رَأَىٰ النَّاسُ بِأَعْيُنِهِمْ فِي العَالَمِ كُلِّهِ الفَسَادَ وَالفَوْضَىٰ، تُنْتَهَكُ الأَعْرَاضُ، وتُنْهَبُ الأَمْوَالُ، وَتُخَرَّبُ المَرَافِقُ، مَعَ أَنَّ الاحْتِلَالَ وَقَفَ نَاظِرًا؛ يَعْنِي: لَمْ يُشَارِكْ فِي هَذَا فِي بَدْءِ الأَمْرِ، وَإِنَّمَا الَّذِي وَقَعَ، وَقَعَ مِمَّنْ

(١) «جامع العلوم والحكم» لابن رجب (٢/ ٧٦٨).

www.menhag-un.com

يَنْتَمُونَ إِلَىٰ البَلَدِ أَنْفُسِهِمْ.

وَالفَوْضَىٰ إِذَا وَقَعَتْ فَلَا عِرْضَ، وَلَا مَالَ، وَلَا حُرْمَةَ لِدَمٍ، وَهَذَا كُلُّهُ إِنَّمَا تُؤَدِّي إِلَيْهِ تِلْكَ الحِزْبِيَّاتُ البَغِيضَةُ، الَّتِي تَنْعَقُ هَاهُنَا وَهُنَالِكَ بِحَمَاسَةٍ مَرِيضَةٍ، وَقَدْ تَكُونُ قَائِمَةً عَلَىٰ نِيَّةٍ قَوِيَّةٍ صَحِيحَةٍ، وَلَكِنْ خَالَفُوا مِنْهَاجَ رَسُولِ اللهِ ﷺ!!

❊ ❊ ❊

جامعة منهاج النبوة
www.menhag-un.com